

## السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة لمرحلة البكالوريوس

للعام الجامعي ٢٠١٩/٢٠٢٠

**أولاً:** يُحدد مجلس الأمناء في كل جامعة أعداد الطلبة الذين يمكن قبولهم في كل تخصص من تخصصات الجامعة، وفقاً لمعايير الاعتماد وضبط الجودة، وبتوصية من مجلس العمداء في الجامعة ضمن السياسة العامة التي يقرها مجلس التعليم العالي.

**ثانياً:** يتم قبول الطلبة في الجامعات الأردنية في برنامج البكالوريوس وفق الشروط التالية:

- أ. أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية، أو ما يعادلها.
- ب. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة / الفرع العلمي التقدم للقبول في الجامعات في جميع التخصصات.
- ج. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الفرع العلمي/ الحقل الطبي التقدم للقبول في الجامعات في جميع التخصصات.
- د. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الفرع العلمي/ الحقل الهندسي التقدم للقبول في الجامعات في جميع التخصصات ما عدا الكليات أو التخصصات الآتية: الطب، وطب الأسنان، ودكتور صيدلة، والصيدلة، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل والتمريض.
- هـ. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الفرع العلمي / حقل العلوم البحتة التقدم للقبول في الجامعات في جميع التخصصات ما عدا الكليات أو التخصصات الآتية: الطب، وطب الأسنان، ودكتور صيدلة، والصيدلة، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل، والتمريض والتخصصات الهندسية.
- و. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة / الفرع الأدبي، والفرع الشرعي، التقدم للقبول في الكليات أو التخصصات الآتية: الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، ونظم المعلومات الإدارية، والشريعة، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والعلوم التربوية، والحقوق، والتربية الرياضية، والفنون الجميلة.
- ز. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة/ فرع التعليم الصحي الشامل التقدم للقبول في الكليات أو التخصصات الآتية:

١. التمريض، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، والزراعة، والآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والشريعة، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والحقوق، والفنون الجميلة، ونظم المعلومات الإدارية.

٢. العلوم، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، شريطة اجتياز مواد الرياضيات (٠٩٩) و (١٠١) و (١٠٢) إذا كانت هذه المواد مطلوبة في الخطة الدراسية للتخصص.

ح. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة / فرع الإدارة المعلوماتية التقدم للقبول في كليات الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية ونظم المعلومات الإدارية، والشريعة، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والعلوم التربوية، والحقوق، والتربية الرياضية، والفنون الجميلة، والتخصصات من كليات علم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات والرياضيات (باستثناء تخصص هندسة الحاسوب).

ط. يُسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة / الفروع المهنية التقدم للقبول في الجامعات في كليات أو تخصصات محددة لكل فرع مهني، شريطة اجتياز المادتين الإضافيتين المقررتين للفرع المهني المعني، والنجاح فيهما، وفيما يلي الكليات أو التخصصات المسموح التقدم لها لكل فرع مهني:

١. الفرع الصناعي: الهندسة، والعمارة، والعلوم، والزراعة، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، ونظم المعلومات الإدارية، والفنون الجميلة.

٢. الفرع الفندقية وفرع الاقتصاد المنزلي: الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والشريعة، والحقوق، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، ونظم المعلومات الإدارية، والفنون الجميلة.

٣. الفرع الزراعي: الزراعة، والعلوم، والطب البيطري، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، والموارد الطبيعية والبيئية، ونظم المعلومات الإدارية، والفنون الجميلة.

ي. يكون الحد الأدنى لمعدلات الالتحاق في الجامعات الأردنية على النحو الآتي، على أن لا تقل علامة الطالب في كل مادة من مواد الثانوية العامة عن ما نسبته (٥٠ %) من الحد الأعلى لعلامة للمادة:

١. الجامعات الرسمية:

المجموع من ١٤٠٠	المعدل المئوي	الكلية/ التخصص
١١٩٠	%٨٥	• الطب وطب الأسنان
١١٢٠	%٨٠	• الهندسة والعمارة، والصيدلة، والطب البيطري
١٠٥٠	%٧٥	• الشريعة
٩٨٠	%٧٠	• التمريض، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل

٩١٠	%٦٥	• باقي التخصصات في الكليات الأخرى
-----	-----	-----------------------------------

## ٢. الجامعات الخاصة:

المجموع من	المعدل المئوي	الكلية/ التخصص
١٤٠٠		
١١٢٠	%٨٠	• الهندسة والعمارة، والصيدلة
١٠٥٠	%٧٥	• الشريعة
٩٨٠	%٧٠	• التمريض، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل
٩١٠	%٦٥	• القانون
٨٤٠	%٦٠	• باقي التخصصات في الكليات الأخرى

**ثالثاً:** مع مراعاة ما ورد في ثانياً أعلاه يتم قبول فئات الطلبة المبينة أدناه في الجامعات الأردنية الرسمية من خلال وحدة تنسيق القبول الموحد التابعة لمجلس التعليم العالي:

- أ. يُقبل الطلبة في الكليات أو التخصصات المختلفة في كل جامعة وفق خياراتهم وبحسب تسلسل معدلاتهم في شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها.
- ب. ١. يُقبل الطلبة الحاصلون على أعلى معدل في الفرع العلمي/الحقل الطبي والحقل الهندسي في كل محافظة من المتقدمين حسب الملحق رقم (١) شريطة أن تكون دراسة الطالب منتظمة.
٢. يُقبل تنافسياً (٤٢) اثنان وأربعون من أوائل المتقدمين من كل لواء/محافظة بحسب التنظيم الإداري المقرر من وزارة الداخلية، ويتم قبولهم حسب تسلسل معدلاتهم في كل لواء/محافظة، ويتم توزيعهم على كليات والتخصصات - ما عدا الكليات والتخصصات في الملحق رقم (١) - حسب نسبة الأعداد المقرر قبولها سنوياً في كل جامعة، أما المحافظات التي يوجد فيها لواء واحد فقط فيُخصص لها ضعف العدد المقرر أعلاه، ويُراعى عند توزيع قبول الطلبة على التخصصات عدد المقاعد المتاحة للقبول التنافسي في كل تخصص شريطة أن تكون دراسة الطالب دراسة منتظمة.
٣. يتم قبول فئات الطلبة المذكورين في البند (٢١) من هذه الفقرة، بعد التحقق من عدم قبولهم عن طريق أي من قواعد القبول الأخرى.
- ج. تُخصص نسبة (٢٠%) من المقاعد المقررة في كل كلية/ تخصص لأبناء العاملين في القوات المسلحة الأردنية، والأمن العام، والمخابرات العامة، والدرك، والدفاع المدني، والمتقاعدين منهم ممن توفدهم الجهة المختصة، بعد تطبيق معيار التنافس فيما بينهم حسب التعليمات المعتمدة لديها.
- د. يُخصص في كل جامعة (١٥) خمسة عشر مقعداً لأبناء الشهداء من القوات المسلحة الأردنية، والأمن العام، والمخابرات العامة، والدرك، والدفاع المدني، ممن تحددهم الجهة المختصة.

هـ. تُخصّص ما نسبته (٥ %) من المقاعد المقررة في كل كلية/ تخصص لأبناء المعلمين العاملين في وزارة التربية والتعليم، والمتقاعدين منهم، بعد تطبيق معيار التنافس فيما بينهم حسب التعليمات المعتمدة لديها.

و. ١. تُخصّص ما نسبته (٥ %) من المقاعد المقررة في كل كلية/تخصص للطلبة الأردنيين من حملة شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية من السنوات السابقة على أن لا يقل معدل أي منهم عن الحد الأدنى لمعدل القبول التنافسي في الكلية/التخصص في العام الحالي.

٢. في حال تساوت معدلات الطلبة المذكورين في البند (١/و) يتم احتساب المعدل الأعلى في المواد الأساسية (الرياضيات، الفيزياء، الكيمياء، الأحياء) لأغراض توزيع طلبة الفرع العلمي على المقاعد المخصصة لهم.

ز. ١. تُخصّص ما نسبته (٥ %) من المقاعد المقررة في كل كلية/تخصص للطلبة الأردنيين المغتربين، الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة العربية من خارج المملكة، والتي تمت المصادقة عليها أو معادلتها من وزارة التربية والتعليم الأردنية شريطة أن لا يقل معدل أي منهم عن الحد الأدنى لمعدل القبول التنافسي في الكلية / التخصص في العام الحالي، ويتم توزيعهم تنافسياً، بإستثناء تخصصات الطب، وطب الأسنان ، ودكتور الصيدلة، والصيدلة، والتي توزع على الدول حسب الأعداد التي يقررها مجلس التعليم العالي وحسب نسبة عدد المتقدمين من كل دولة.

٢. يقوم مجلس التعليم العالي بتحديد إجراءات عقد امتحان مفاضلة في المواد الأساسية الآتية: (الرياضيات، الفيزياء، الكيمياء، الأحياء) لتوزيع الطلبة الحاصلين على معدلات متساوية في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة العربية من خارج المملكة على المقاعد المخصصة لهم في تخصصات الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة، وطبقاً للنسب المشار إليها في البند (١/ز)، وفي أي تخصصات أخرى حيثما كان ذلك متاحاً وضرورياً.

ح. يُخصّص (٣٥٠) مقعداً لأبناء المخيمات، ويتم التنسيق بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ودائرة الشؤون الفلسطينية لتنسيب أسماء الطلبة المرشحين للقبول.

ط. أ. يُخصّص للطلبة ذوي الإعاقة عدد من المقاعد وفقاً للجدول الآتي:

العدد	التخصص
طالب واحد في إحدى الجامعات	طب أو طب الأسنان
طالب واحد في كل جامعة	صيدلة أو دكتور صيدلة
طالب في كل تخصص في كل جامعة	التخصصات التي يكون العدد المقرر فيها (٤٠) طالب فما دون*
(٣) طلاب في كل تخصص في كل جامعة	التخصصات التي يكون العدد المقرر فيها أكبر من (٤٠)*

\* باستثناء تخصصات (الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة)

ب. يقوم مجلس التعليم العالي بتشكيل لجنة من أطباء الاختصاص وعضو من وحدة تنسيق القبول الموحد تكون مهمتها مراجعة التقارير الطبية المقدمة من الطلبة ذوي الإعاقة الراغبين بالاستفادة من القبول ضمن هذه المقاعد عن طريق وحدة تنسيق القبول الموحد وتحديد التقارير المطابقة لشروط التشخيص المعتمدة من المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

ي. تُخصّص نسبة (١٠%) من المقاعد المقررة في كل كلية/ تخصص وفي كل جامعة من الأردنيين الحاصلين على الثانوية العامة الأردنية في العام الحالي بالدراسة المنتظمة من أبناء العشائر في مدارس البادية الأردنية والمدارس ذات الظروف الخاصة زيادة على العدد المقرر قبوله، ويتم تنسيب قبول هؤلاء الطلبة من اللجنة المختصة وفق التعليمات الصادرة عن مجلس التعليم العالي.

ك. يُخصّص (١٥٠) مقعداً للطلبة أبناء الأردنيات المتزوجات من غير الأردنيين الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية للعام الحالي بالإضافة إلى الدورة الشتوية ٢٠١٩، بحيث يتم قبولهم زيادة على العدد المقرر وحسب الحدود الدنيا لمعدلات القبول التنافسية في الكلية/ التخصص في العام الحالي.

ل. يُخصّص مجلس التعليم العالي عدداً من المقاعد لأبناء الدبلوماسيين الأردنيين العاملين في السفارات الأردنية في الخارج ولأبناء الضباط الذين يخدمون خارج المملكة في دورات عسكرية عليا لمدة عام وأكثر، والذين يكملون شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها في مراكز عمل آبائهم في نفس العام زيادةً على الأعداد المقررة للقبول في البرنامج العادي، بحيث تقوم وحدة تنسيق القبول الموحد بالتنسيب إلى مجلس التعليم العالي بالمقاعد المخصصة لقبول هذه الفئة وأسماء الطلبة المرشحين للقبول.

م. ١. يُخصّص مجلس التعليم العالي عدداً من المقاعد للطلبة الأردنيين الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأجنبية في العام الحالي زيادة على الأعداد المقررة للقبول في البرنامج العادي، وتقوم وحدة تنسيق القبول الموحد بالتنسيب إلى مجلس التعليم العالي بالمقاعد المخصصة لقبول هذه الفئة، وأسماء الطلبة المرشحين للقبول وفقاً للترتيبات التي يقرها المجلس.

٢. يقوم مجلس التعليم العالي بتحديد إجراءات عقد امتحان مفاضلة في المواد الأساسية الآتية: (الرياضيات، الفيزياء، الكيمياء، الأحياء) لتوزيع الطلبة الحاصلين على معدلات متساوية في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة الأجنبية في المقاعد المخصصة لهم في تخصصات الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة، وفي أي تخصصات أخرى حيثما كان ذلك ضرورياً.

**رابعاً:** مع مراعاة ما ورد في ثانياً أعلاه يتم قبول فئات الطلبة المبينة أدناه من قبل الجامعة مباشرةً وفقاً للأسس التي يحددها مجلس أمناء الجامعة الرسمية:

أ. أبناء أعضاء هيئة التدريس وأبناء أعضاء هيئة الباحثين العاملين في الجامعة.

ب. أبناء العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس وأعضاء هيئة الباحثين في الجامعة.

ج. يُشترط أن لا تزيد نسبة الطلبة المقبولين وفق البندين (أوب/ رابعاً) في تخصصات الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة، والتخصصات الهندسية على ما نسبته (١٥ %) من مجموع المقبولين في البرنامج العادي سنوياً في هذه التخصصات، وإذا زاد عدد طلبات المتقدمين للقبول في هذه التخصصات عن هذه النسبة، يتم اختيار الطلبة المقبولين من بينهم تنافسياً حسب تسلسل معدلاتهم في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها.

د. يجوز لكل جامعة قبول عدد من الطلبة المتفوقين في مجالات الرياضة والفنون والموسيقى بحيث لا يتجاوز هذا العدد:

١. خمسة عشر طالباً من الطلبة المتفوقين رياضياً في كليات أو تخصصات الجامعة المختلفة باستثناء الطب وطب الأسنان.

٢. عشرون طالباً من الطلبة المتفوقين رياضياً في تخصص التربية الرياضية.

٣. خمسة عشر طالباً من الطلبة المتفوقين فنياً في كليات أو تخصصات الجامعة المختلفة باستثناء الطب وطب الأسنان.

٤. عشرون طالباً من الطلبة المتفوقين فنياً في تخصصي الفنون الجميلة والموسيقى.

هـ. الطلبة الراغبون بالالتحاق في كلية / تخصصات الفنون.

و. تُخصص ثمانية مقاعد في كلية الحجاوي التكنولوجية في جامعة اليرموك للسيد أيمن هشام أديب الحجاوي.

ز. يُخصص عدد من المقاعد في كليات أو تخصصات: الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة، والتخصصات الهندسية لأبناء أعضاء هيئة التدريس الأردنيين العاملين في الجامعات الأردنية الرسمية التي لا تتوافر فيها هذه التخصصات وذلك وفقاً لما هو مبين في الملحق رقم (٢).

ح. ١. يجوز في حالات خاصة ترتبط بالمصلحة الوطنية العامة العليا وبقرار من مجلس أمناء الجامعة قبول ما لا يزيد على (٥) خمسة طلاب من غير الأردنيين في كل جامعة من الجامعات الأردنية الرسمية ممن لا تنطبق عليهم شروط القبول فيها.

٢. لا يجوز منح أي طالب أردني يحمل جنسية أخرى استثناءً من شرط المعدل للالتحاق في أي من تخصصات الجامعات.

ط. يجوز للجامعة الرسمية قبول الطلبة الأردنيين في تخصصات الجامعة في البرنامج الموازي على أن لا تزيد نسبة هؤلاء الطلبة على ما نسبته (٣٠ %) من عدد الطلبة المقبولين في البرنامج العادي في كل تخصص.

ي. يجوز للجامعة الرسمية قبول ستة طلاب من مدرسة الفسيفساء في تخصصي الفنون والآثار - إن وجد- ويتم اختيار الطلبة تنافسياً حسب تسلسل معدلاتهم في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة.

خامساً: يُقبل الطلبة غير الأردنيين تنفيذاً للاتفاقيات الثقافية في الجامعات الأردنية الرسمية بقرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي/ رئيس مجلس التعليم العالي.

سادساً: تعتمد شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية في الفروع المهنية للسنوات السابقة بدون مواد إضافية لأغراض القبول، شريطة إحضار وثيقة من وزارة التربية والتعليم تثبت بأنه في سنة حصول الطالب على شهادة الثانوية العامة لم يكن مطلوباً منه دراسة مادتين إضافيتين.

سابعاً: يُخصص أربعة مقاعد في كل جامعة أردنية رسمية لأبناء العاملين في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وأبناء العاملين في هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان جودتها وأبناء المتقاعدين منهم، شريطة أن لا يكون أحدهم من المستفيدين من قواعد القبول المذكورة في هذه السياسة، على أن يُراعى في قبولهم تسلسل معدلاتهم في شهادة الدراسة الثانوية العامة، والتخصص الذي يمكن قبول الطالب فيه في ضوء معدله، على أن لا يزيد عدد المرشحين للقبول في تخصص الطب وتخصص طب الأسنان في كل جامعة عن طالب واحد في كل تخصص.

ثامناً: يبت مجلس التعليم العالي في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه السياسة.

تاسعاً: تلغي هذه السياسة أي قرارات أخرى تتعارض معها، أو أي تعليمات أو قرارات أو اتفاقيات بين الجامعات أو أي مؤسسات أخرى ذات علاقة بقبول الطلبة ما لم تكن مُقررة من مجلس التعليم العالي.

الملحق رقم (١)

توزيع الطلبة الحاصلين على أعلى معدل في الفرع العلمي/ الحقل الطبي والحقل الهندسي\* في كل محافظة على الجامعات الأردنية الرسمية

المجموع	الهندسة***	الصيدلة	طب الأسنان	الطب	الجامعة/الكلية
١٠	٦	٢	١	١	الجامعة الأردنية
٩	٦	٢	-	١	جامعة اليرموك
٩	٦	٢	-	١	جامعة مؤتة
١٠	٦	٢	١	١	جامعة العلوم والتكنولوجيا
٩	٦	٢	-	١	الجامعة الهاشمية
٦	٦	٠	٠	٠	جامعة آل البيت
٧	**٦	٠	٠	١	جامعة البلقاء التطبيقية
٦	٦	٠	٠	٠	جامعة الحسين بن طلال
٦	٦	٠	٠	٠	جامعة الطفيلة التقنية
٧٢	٥٤	١٠	٢	٦	المجموع

\* الفرع العلمي/ الحقل الهندسي: يتم توزيع الطلبة على تخصصات الهندسة فقط.

\*\* يُقبل طالبان في كل من مركز الجامعة، وفي كلية الهندسة التكنولوجية، وفي كلية الحصن الجامعية.

\*\*\* يتم توزيع قبول الطلبة على تخصصات الهندسة ذات الأعداد الأعلى المقرر قبولها.



الملحق رقم (٢)

توزيع المقاعد لأبناء أعضاء هيئة التدريس الأردنيين العاملين في الجامعات الأردنية الرسمية التي لا تتوافر فيها كليات أو تخصصات الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة، والهندسة

عدد المقاعد المخصصة للجامعات المستفيدة والجامعات التي تقدم المقاعد							
المجموع	التخصص					الجامعة التي تقدم المقعد	الجامعة المستفيدة
	هندسة**	دكتور صيدلة	الصيدلة	طب الأسنان	الطب		
٤	٢	١	-	١	-	الأردنية	مؤتة
٣	٢	١	-	-	-	العلوم والتكنولوجيا	
٧	٤	٢	-	١	-	المجموع	
٢	-	١	-	١	-	العلوم والتكنولوجيا	الهاشمية
٢	-	١	-	١	-	المجموع	
٢	٢	-	-	-	-	الأردنية	آل البيت
٥	٢	١	-	١	١	العلوم والتكنولوجيا	
٣	٢	-	-	-	١	اليرموك	
٣	-	-	٢	-	١	الهاشمية	
٢	٢	-	-	-	-	مؤتة	
٣	٢	-	-	-	١	البلقاء التطبيقية	
١٨	١٠	١	٢	١	٤	المجموع	
٧	٣	١	٢	١	-	الأردنية	البلقاء التطبيقية
٥	٣	١	١	-	-	العلوم والتكنولوجيا	
١٢	٦	٢	٣	١	-	المجموع	
٥	٢	١	-	١	١	الأردنية	الحسين بن طلال
٧	٢	-	٣	-	٢	مؤتة	
٢	٢	-	-	-	-	العلوم والتكنولوجيا	
٢	٢	-	-	-	-	البلقاء التطبيقية	
٢	٢	-	-	-	-	اليرموك	
١٨	١٠	١	٣	١	٣	المجموع	
١	-	١	-	-	-	الأردنية	الطفيلة
١	-	-	-	-	١	اليرموك	التقنية

٢	-	-	-	١	١	العلوم والتكنولوجيا
٨	٣	-	٤	-	١	مؤتة
٥	٥	-	-	-	-	البلقاء التطبيقية
١٧	٨	١	٤	١	٣	المجموع

عدد المقاعد المخصصة للجامعات المستفيدة حسب الجامعات التي تقدم المقاعد							
المجموع	التخصص					الجامعة التي تقدم المقعد	الجامعة المستفيدة
	هندسة**	دكتور الصيدلة	الصيدلة	طب الأسنان	الطب		
٣	-	١		١	١	الأردنية	الألمانية الأردنية
١	-	-	-	-	١	البلقاء التطبيقية	
٤	-	١		١	٢	المجموع	
٣	-	٢	١	-	-	الأردنية	الإسلامية
٣	-	٢	١	-	-	العلوم والتكنولوجيا	
٤	٣	-	-	-	١	البلقاء التطبيقية	
١٠	٣	٤	٢	-	١	المجموع	

\*\* على أن لا تكون التخصصات مطروحة في الجامعات المستفيدة.